

سنن البيهقي الكبرى

6031 - أخبرنا أبو الحسين بن أبي المعروف الفقيه وأبو الحسن بن أبي سعيد الإسفراييني بها قالا ثنا أبو سهل بشر بن أحمد ثنا حمزة بن محمد الكاتب ثنا نعيم بن حماد ثنا هشيم عن عبيد بن أبي بكر بن أنس بن مالك خادم رسول الله ﷺ قال قال أنس إذا فاتته صلاة العيد مع الإمام جمع أهله ف صلى بهم مثل صلاة الإمام في العيد ويذكر عن أنس بن مالك أنه كان إذا كان بمنزله بالزاوية فلم يشهد العيد بالبصرة جمع مواليه وولده ثم يأمر مولاه عبيد بن أبي عتبة فيصلي بهم كصلاة أهل المصر ركعتين ويكبر بهم كتكبيرهم وعن الحسن البصري في المسافر يدركه الأضحى قال يكف وإذا طلعت الشمس صلى ركعتين وضحى إن شاء وعن عكرمة أنه قال أهل السواد يجتمعون في العيد يصلون ركعتين كما يصنع الإمام وعن محمد بن سيرين قال كانوا يستحبون إذا فات الرجل الصلاة في العيدين أن يمضي إلى الجبان فيصنع كما يصنع الإمام وعن عطاء إذا فاتته العيد صلى ركعتين ليس فيهما تكبيرة